

Distr.: General  
20 March 2012  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



### مجلس حقوق الإنسان

#### الدورة التاسعة عشرة

#### البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

### رسالة مؤرخة ١٦ آذار/مارس ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس حقوق الإنسان من الممثل الدائم لسنغافورة لدى مكتب الأمم المتحدة

أشير إلى البيان الكتابي الذي قدمه الاتحاد التحرري العالمي (A/HRC/19/NGO/108)، وعُُمم بوصفه وثيقة من وثائق الدورة التاسعة عشرة لمجلس حقوق الإنسان في إطار البند ٣ من جدول الأعمال. وفي ذلك البيان، قدم الاتحاد التحرري العالمي مرة أخرى عدداً من الادعاءات الباطلة والتي لا أساس لها كانت حكومة سنغافورة قد دحضتها في وقت سابق. وينبغي للمنظمات أن تتصرف بمسؤولية وتحقق من وقائعها عند نصررة قضية ما. وكما يستفيد قراء البيان الكتابي، وبصورة خاصة الأعضاء والمراقبون الموقرون في مجلس حقوق الإنسان، دعوني أقدم التوضيحات التالية.

ليس هناك أي أساس لادعاء الاتحاد التحرري العالمي بوجود "قيود مستمرة وشديدة مفروضة على حرية التجمع وحرية التعبير في سنغافورة، بما في ذلك الرقابة على وسائل الإعلام لصالح الحزب الحاكم". والحرية في التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات هي حريات مكفولة دستورياً في سنغافورة. ومثلما هي الحال في جميع المجتمعات الديمقراطية الأخرى، هذه الحريات ليست مطلقة في سنغافورة. ووفقاً لدستور سنغافورة، لا يجوز تقييد هذه الحريات إلا بموجب القانون إذا كان ذلك ضرورياً ومناسباً لأمن سنغافورة أو نظامها العام. ومثلما هي الحال في ولايات قضائية أخرى تقدّر سيادة القانون، لا يكمن غرض هذه القيود القانونية في خنق حرية التعبير أو التجمع أو تكوين الجمعيات؛ بل إنها ترمي إلى تحقيق توازن بين تحقيق هذه الحريات وبين حريات عامة الناس وحقوقهم على نحو واسع، في سبيل مواصلة حياتهم دون أن تعوقها هذه الأنشطة وتضرّها.

ولم يخفَ على أي شخص كان موجوداً في سنغافورة خلال انتخاباتها العامة السنة الماضية أن يراقب شراسة الحملات الانتخابية وعدم تقييد التغطية الإعلامية المحلية، بما في ذلك الانتقادات الموجهة إلى الحزب الحاكم، والبرامج السياسية المختلفة التي تؤيدها الأحزاب الكثيرة المشاركة في الانتخابات. وإننا في حيرة من أمرنا بسبب ادعاءات الاتحاد التحرري العالمي بشأن النظام السياسي في سنغافورة وبأن القوى الديمقراطية لا تملك حرية الدفاع عن سياساتها العامة.

وإشارة الاتحاد التحرري العالمي إلى "أن السلطات السنغافورية تضايق باستمرار الدكتور شي صون جوان وتفرض عليه إجراءات قانونية" إنما هي إشارة مضللة. وتناول ردّ حكومتي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ على "الكتاب الأبيض بشأن قمع الحريات السياسية في سنغافورة: حالة معارضة الزعيم شي صون جوان" الذي أعده مكتب محاماة أمستردام & بيروف (Amsterdam & Peroff)<sup>(١)</sup> تناولاً شاملاً الوقائع المتعلقة بأنشطة الدكتور شي صون جوان وخصوماته القانونية لاحقاً. ونعتبر أنه ينبغي للخطاب العام أن يتمتع بمستوى من النضج والصدق والحياسة. ولهذا السبب، فإن قوانيننا المتعلقة بالتشهير وازدراء المحكمة لم توجد لخنق حرية التعبير، بل لضمان الحق في حرية التعبير ضدّ التعسف. وهذا النهج ليس نهج سنغافورة فحسب، بل إنه موجود أيضاً في السوابق القضائية في بلدان الكومنولث الأخرى، بما فيها المملكة المتحدة، التي تتقاسم معها إرثاً قانونياً مشابهاً.

وتبرهن ادعاءات الاتحاد التحرري العالمي المتعلقة بقانون الأمن الداخلي على سوء فهم لذلك القانون والقانون الدولي لحقوق الإنسان ذي الصلة. أولاً، الادعاء بأن القانون يُستخدم لـ "إطالة فترة" سجن "الناشطين الأكثر صدعاً بالحق" هو ادعاء باطل. فجميع الأفراد المحتجزين حالياً بموجب ذلك القانون محتجزون لأنشطة تتعلق بالإرهاب، وجرى الإعلان عن هوياتهم وقضاياهم على الملأ. وينبغي الاتحاد التحرري العالمي أن يسمي "الناشطين صدعاً بالحق" الذين يدعون بأنهم محتجزون بموجب ذلك القانون، إن كان لهم وجود، وألا تلجأ إلى ادعاءات هوجاء وعامة دون إثبات. ثانياً، تقرّ سنغافورة، على غرار بلدان أخرى، بعدم وجود أجوبة سهلة في الحالات التي تنطوي على تهديدات أمنية، ولا تكون فيها عملية المحاكمة العادية الحلّ الأمثل. وليست حكومة سنغافورة الوحيدة في سعيها إلى إيجاد ردّ مناسب لهذه المسائل الأمنية، ضمن نطاق المعايير المسموح بها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وقد سنت بلدان كثيرة أيضاً تشريعات صارمة خارج العملية القانونية العادية للتصدي لآفة الإرهاب. وعلى نحو مماثل، يشكل قانون الأمن الداخلي جزءاً من إطار قانوني شامل وراسخ يجب أن يتصدى بفعالية للإرهاب وجميع أشكال العنف المتطرف. وهناك ضمانات في الإطار المذكور، بما في ذلك نظر المجلس الاستشاري برئاسة

(١) متاح على الموقع <http://app2.mlaw.gov.sg/News/tabid/204/Default.aspx?ItemId=447>

أحد قضاة المحكمة العليا في كلّ قضية احتجاز، والسلطات الممنوحة لرئيس سنغافورة لنقض استمرار احتجاز فرد ما.

أما عن "منع سفر" الدكتور شي، فقد تجاهل الاتحاد التحرري العالمي أنّ قدرته على السفر إلى الخارج مقيّدة فقط لأنه مفلس لم تُبرأ ذمته. وبموجب قوانين الإفلاس في سنغافورة، يجب على جميع المفلسين الذين لم تُبرأ ذمتهم أن يلتمسوا الإذن من المسؤول المعين للسفر إلى الخارج. وسيُنظر في هذه الطلبات إذا تعاون المفلس مع المسؤول المعين عن طريق جملة أمور، منها دفع أقساط منتظمة لتسديد دينه. ولم يقدم الدكتور شي إلى الآن أي مساهمة في مجموع أمواله كمفلس. ورغم ذلك، سُمح للدكتور شي بالسفر إلى الخارج في العام ٢٠٠٩ لدواعي الرأفة من أجل زيارة حميه الميؤوس من شفائه في تايوان.

(توقيع) تان بي ووان